الأمم المتحدة

A/AC.265/2004/1

الجمعية العامة

Distr.: General
10 March 2004
Arabic
Original: Russian

اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة ومتكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم
الدورة الثالثة
نيويورك، ٢٤ أيار/مايو - ٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٤

رسالة مؤرخة ٣ آذار/مارس ٢٠٠٤ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

سيدي،

يشرفني أن أحيل إليكم طيه التوصيات المعتمدة بالاستناد إلى الاستنتاجات التي تم التوصل إليها في الحلقة الدراسية الدولية المعنية بـ ''الإدماج الاجتماعي للشبان المعوقين في بلدان رابطة الدول المستقلة'' (سان بطرسبورغ، ٢١-٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣).

وسيكون من دواعي امتناني أن تعمموا نص التوصيات بوصفها وثيقة من وثائق الدورة الثالثة للجنة المخصصة.

(توقيع) سيرجي **لافروف**

180304 170304 04-26521 (A)

مرفق الرسالة المؤرخة ٣ آذار/مارس ٢٠٠٤ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالروسية]

الأمم المتحدة – رابطة الدول المستقلة

توصيات الحلقة الدراسية المعنية بـ "الإدماج الاجتماعي للشبان المعوقين في بلدان رابطة الدول المستقلة"*

(سان بطرسبورغ، ٢٢-٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣)

استنادا إلى مناقشة المعلومات المطروحة بشأن حالة الشبان المعوقين في الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة، يلاحظ المشتركون في الحلقة الدراسية ما يلي:

- تشابه المشكلات في بلدان رابطة الدول المستقلة
- وجود نهوج وطنية مثيرة للاهتمام فيما يتعلق بإشراك الشبان المعوقين على الصعيد الوطني
- استصواب زيادة تقاسم المعلومات في هذا الميدان بمنطقة رابطة الدول المستقلة
- الحاجة إلى تعزيز التعاون والشراكة بين الهيئات الحكومية والرابطات الجماهيرية فيما يختص بتنفيذ برامج العمل مع الشبان في الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة
- الحاجة إلى تغيير الاتجاهات الأبوية في تحديد الأهداف والمهام عند تنفيذ برامج الإدماج الاجتماعي للشبان المعوقين، والحاجة إلى التركيز على التواصل الاجتماعي للشبان المعوقين

أولا – التفاعل البيئي

ينبغي أن تسند الاستراتيجية العامة لسياسة الدولة إزاء الشبان المعوقين إلى إزالة العوائق الحائلة دون الإدماج الاجتماعي. وفي هذا الصدد، يجب إيلاء الاعتبار إلى ما يلي:

* هذه الحلقة الدراسية نظمتها شعبة السياسات الاجتماعية والتنمية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة للأمم المتحدة، وذلك بالتعاون مع حكومات بلدان رابطة الدول المستقلة ومنظماتها غير الحكومية.

١ - إمكان الحصول على تكنولوجيات المعلومات والاتصال؛

٢ - إدخال المعدات الحديثة (وسائل الاتصال وما إلى ذلك)؛

٣ - التفاعل مع البيئات المصنوعة والمحلية وتيسر وسائل النقل.

ثانيا - المعلومات

١ - على الصعيد الوطني، يلزم إنشاء قاعدة بيانات بشأن الشبان المعوقين وما يتصل بذلك من مشكلات رئيسية في المستقبل القريب.

٢ - من الضروري إعداد تقارير وطنية دورية مخصصة لمشكلات الشبان المعوقين أو تضمين التقارير الوطنية الموجودة فروعا بشأن تلك المشكلات.

٣ - لا بد أن تبين التقارير الإحصائية الجارية الخصائص الاجتماعية - الديمغرافية للمعوقين. ولا بد أن تفرد إحصائيات الهيئات المتخصصة مكانة مميزة للشبان المعوقين بوصفهم فئة اجتماعية خاصة.

٤ - وعلى الصعيد الإقليمي، يلزم دعم ما تقوم به الرابطات الجماهيرية بالدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة من أنشطة هادفة إلى تطوير الإمكانات المعلوماتية وقدرة وسائل الاتصال بالشبان والمنظمات غير الحكومية، بشأن جملة أمور من بينها مشكلات الشبان المعوقين.

ثالثا - التوظيف

على الصعيد الوطني، يجب أن تهدف السياسة الاجتماعية إزاء المعوقين، ومن بينهم الشبان المعوقون، إلى الإدماج الاجتماعي، وأن تختلف هذه السياسة حسب اختلاف فئات المعوقين. ولا بد أن تقوم هذه السياسة على الشراكة الاجتماعية بين الهيئات الحكومية والهيئات غير الحكومية. وأهم وسيلة على الإطلاق لإدماج المعوقين في المجتمع هي توظيفهم في سوق عمل مفتوحة. وفي الوقت نفسه، لا بد من إدراج مشكلات الشبان المعوقين، بما فيها المسائل المتصلة بتوظيفهم، ضمن السياسات الحكومية المتبعة إزاء الشباب. وتحقيقا لهذه الغاية:

١ - يجب أن تشجع الأطر التشريعية والقانونية والتنظيمية على إدراج المعوقين، بمن فيهم الشبان المعوقون، في التوظيف العام مع ضمان اتباع نهج غير تمييزي.

٢ - من المستصوب وجود قاعدة بيانات وحيدة ومصرف شواغر وحيد لمختلف فئات الشبان المعوقين.

٣ - ينبغي أن توفر المنظمات غير الحكومية دعما معلوماتيا جيدا للسياسة الحكومية المتعلقة بالشبان المعوقين، بما في ذلك الدعم بشأن المسائل المتصلة باختيار المهنة وبالترشيح للوظائف.

٤ - ينبغي اشتراك كافة فعاليات سوق العمل (الدولة، وأجهزة التوظيف، وهيئات الحكم المحلي، والنقابات، وأرباب العمل، ومنظمات الشباب، ومنظمات المعوقين وما إلى ذلك) في وضع سياسة توظيف الشبان المعوقين وفي تنفيذ تلك السياسة.

٥ - ينبغي الإبقاء على المؤسسات المتخصصة وإن كان من الضروري ألا تشكل تلك المؤسسات الحل الرئيسي لمشكلة التوظيف. ولزيادة اهتمام أرباب العمل بإنشاء وظائف خاصة للمعوقين في المؤسسات التي تمثل المجرى الرئيسي للنشاط، يلزم وضع نظام للحوافز.

رابعا - التدريب المهني وإعادة التدريب

تقوم مؤسسات تعليمية متخصصة بتنظيم التدريب المهني للشبان المعوقين في معظم بلدان رابطة الدول المستقلة. ولتهيئة الظروف المؤسسية والاجتماعية والقانونية اللازمة للتعليم والتدريب المهني وإعادة التدريب، يلزم وضع برامج وطنية تلبي المعايير الدولية ('القواعد الموحدة بشأن تحقيق تكافؤ الفرص للمعوقين'، التي تستبعد التمييز ضد الشبان المعوقين في ميدان التعليم). ولا بد أن تكفل البرامج حصول الشبان المعوقين على التعليم بكافة مراحله في المؤسسات التعليمية الممثلة للتيار الرئيسي التعليمي.

١ - وفي الأجل الطويل، ينبغي بذل الجهود لإنشاء نظام تعليمي لا يتسم بمجرد تكامله وتعدد مراحله بل يتسم أيضا بطابع الاستمرار.

٢ - وهذا الهدف لا يمكن تحقيقه دون إعادة تدريب المربين لكي يتعاملوا مع الطلاب المعوقين. ومن المستصوب إنشاء مراكز للموارد البشرية في المؤسسات التعليمية المتخصصة لتنظيم تدريب خاص للمربين بهدف تطوير الاختصاصات والمهارات اللازمة للتعامل مع المعوقين.

٣ - ولأجل إعادة تدريب المربين، لا بد أن تضم تلك المراكز المعوقين ذوي المؤهلات أو الخبرات التعليمية.

٤ - ولا بد أن تعكس قائمة المهن المخصصة لتدريب الشبان المعوقين وإعادة تدريبهم واقع أسواق العمل المحلية والإقليمية.

٥ - ولتحسين فرص توظيف الشبان المعوقين، يستصوب القيام في الأجل الطويل بإنشاء مؤسسات مستشارين (أخصائيين اجتماعيين أو مربين) لمصاحبة الشبان المعوقين من مرحلة

الدراسة وحتى عثورهم على الوظائف، ولتزويدهم بالتوجيه المهني وتحقيق الاتصال بهم وبأسرهم وبالمؤسسات التعليمية وأرباب العمل.

٦ - لا بد أن يكون تحديد ''الاحتياجات التعليمية الخاصة'' للشبان المعوقين وتلبية تلك الاحتياجات في بؤرة الاهتمام بكافة المراحل التعليمية.

٧ - لا بد أن تكون الميزانية المصدر الرئيسي لتمويل البرامج التعليمية للشبان المعوقين. ونظرا لمحدودية موارد الميزانية، يلزم تعزيز الجهود الرامية إلى اجتذاب مصادر تمويل خارجة عن الميزانية، لا سيما بتهيئة الظروف المناسبة لاجتذاب الهيئات التجارية.

خامسا - الابتكارات الاجتماعية

١ - يلزم وضع وتعميم مبادئ جديدة تستند إليها الجهود الرامية إلى تحقيق التواصل الاجتماعي للشبان المعوقين استنادا إلى إمكانية الاستفادة بالبرامج الشبابية الحكومية والعامة، وإلى الاشتراك على قدم المساواة في تلك البرامج.

٢ - هناك حاجة إلى قيام المنظمات الحكومية وغير الحكومية بعمل في إطار شراكة لإطلاق حملات إعلامية تستهدف إنشاء تصورات إيجابية بشأن المعوقين، وتشجيع الشبان المعوقين على النشاط، وتضفي على الاشتراك في برامج الإدماج الاجتماعي للمعوقين مزيدا من الاحترام.

٣ - ينبغي بكل وسيلة ممكنة تشجيع إنشاء المراكز الاجتماعية للشبان المعوقين على الصعيد الوطني والصعيد المحلي.

وعلى ضوء هذه الأهداف، يرى المشتركون في الحلقة الدراسية أنه من المهم:

- أن تتعاون الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة على تناول مشكلات الشبان المعوقين، بوسائل تشمل تبادل الخبرات والمعلومات ووضع البرامج المشتركة وتنفيذها
- التوصية بأن يداوم المجلس الاستشاري المعني بالعمل والهجرة والحماية الاجتماعية لسكان الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة على النظر في التقدم المحرز في تنفيذ اتفاق التعاون على حل مشكلات العجز والمعوقين، المبرم في ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦
- الموافقة على مبادرة المنتدى الإقليمي المعني بالشباب (كييف، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣) المتعلقة باستصواب إنشاء مجلس لشباب الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة، وعلى الاقتراح المقدم من بيلاروس بشأن هذه المسألة

- دعم إنشاء رابطة منظمات الشباب، المسماة ''المركز الشبابي الدولي''
- أن يطلب إلى اللجنة التنفيذية لرابطة الدول المستقلة، إرسال هذه التوصيات إلى حكومات الدول الأعضاء في الرابطة.